

بسم الله الرحمن الرحيم

هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للبنك الكويتي التركي بألمانيا



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

فتوى بخصوص تمويل المركبات عن طريق الوكالة

أولاً: خطوات إجراء المعاملة


1. يطلب العميل التمويل من قبل البنك قبل شرائه للمركبة.
2. يقوم العميل بالتوقيع على عقد الإطار العام، المشتمل على توكيل للعميل بشراء المركبة باسم البنك.
3. يبرم العميل الصفقة مع بائع المركبة باسمه كوكيل عن البنك.
4. يُعلم العميل البنك بإتمام الصفقة.
5. يدفع البنك الثمن للبائع ويُعلم العميل بذلك.
6. يبيع البنك المركبة للعميل بالشروط المتفق عليها.
7. يقوم العميل باستلام المركبة.

ثانياً: العقد الشرعي:

العقد في هذه المعاملة المبنية خطواتها أعلاه هو عقد مراجعة للأمر بالشراء، حيث يقوم البنك بشراء المركبة نقداً عن طريق توكيل العميل بشراء تلك السلعة باسمه كوكيل عن البنك، ومن ثم يقوم البنك ببيعها له بالتقسيط بربح معلوم إلى أجل معلوم.

ثالثاً: رأي الهيئة الشرعية

قامت الهيئة الشرعية لبنك KT Bank بألمانيا بمراجعة هيكله وعقود عملية عقد المراجعة الخاصة بتمويل المركبات، وترى الهيئة أنه يجوز لـ KT Bank في الحالات الاستثنائية تطبيق معاملة المراجعة للأمر بالشراء في تمويل المركبات حسب الخطوات المبنية أعلاه مع المتعاملين معه. والله ولي التوفيق.


فضيلة الشيخ
علي أوز تورك
عضو الهيئة الشرعية


فضيلة الشيخ الدكتور
إسماعيل خالد أوغلو
ناب رئيس الهيئة الشرعية


فضيلة الشيخ الدكتور
أنور شعيب عبد السلام
رئيس الهيئة الشرعية